

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

والذي لا دم له سائل كذباب وبق وقمل وبراغيث وخنافس وعقارب وصراصير وسرطان ونحل
وعنكبوت ونمل وزينور ودود من طاهر ونحوها فميتته طاهرة لحديث إذا وقع الذباب في إناء
أحدكم فليمقله فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء رواه البخاري وفي لفظ فليغمسه كله
ثم ليطرحه وهذا عام في كل بارد وحار ودهن مما يموت الذباب بغمسه فيه فلو كان ينجسه كان
آمرا بإفساده و لا ينجس آدمي بجميع أجزائه كأطرافه ومشيمته وهي كيس الولد ولو كافرا
بموته لقوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم ولقوله صلى الله عليه وسلم إن المسلم لا ينجس متفق
عليه من حديث أبي هريرة وقال البخاري قال ابن عباس المسلم لا ينجس حيا ولا ميتا ولا ينجس
مائع وقع فيه آدمي أو شيء من أجزائه فغيره كريقه وعرقه وبصاقه ومخاطه وعلقة ولو خلق
منها حيوان طاهر كآدمي نجسة لأنها دم خارج من الفرج وبيضة صارت دما أو مذرة نجسة
كالعلقة ذكره أبو المعالي ولبن ومني لغير مأكول كلبن هر ومنيه نجس أو غير آدمي أما لبن
الآدمي ومنيه فطاهر